

مبادئ الدراسات القانونية

Prepared by Dr. Galal Elmasry

LAW612

Principles of legal study

Lecture 2





مجموعة جامعة
الجميع الذكية
للتعليم القابضة

MIDOCEAN
UNIVERSITY

مبادئ الدراسات القانونية

Lecture 2

LAW612

Principles of legal study

Prepared by
Dr. Galal Elmasry

www.midocean.ae

تمييز القانون عن القواعد والعلوم الاجتماعية الأخرى

- أهم النقاط الأساسية للمحاضرة:
- 1- التمييز بين القانون وغيره من القواعد الاجتماعية.
- 2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى.

1- التمييز بين القانون وغيره من القواعد الاجتماعية:

- قد تختلط القواعد القانونية، أو تتشابه مع غيرها من القواعد الأخرى التي تنظم سلوك الأفراد داخل المجتمع بما في ذلك قواعد الدين والأخلاق والمجاملات، ولذا، يثور التساؤل عن معيار التمييز بين القواعد القانونية، وبين غيرها من القواعد الاجتماعية الأخرى خصوصا أنها جميعا قواعد عامة ملزمة للأفراد؟
وفيما يلي تمييز بين القواعد القانونية وقواعد المجاملات والتقاليد، ثم بين القواعد القانونية والدين، وأخيرا بين القواعد القانونية والأخلاق:
- أولاً: القواعد القانونية وقواعد المجاملات والتقاليد:
- قواعد المجاملات والتقاليد، مبادئ سلوكية يراعيها الناس في علاقاتهم اليومية ويعتبرونها ملزمة بما في ذلك التهنية في المناسبات السعيدة والعزاء في الموت والكوارث، وما جرى عليه الناس في شأن الملبس، والمظهر في المناسبات المختلفة.
والقواعد المذكورة تختلف عن القواعد القانونية في مسألتين:
- المسألة الأولى: أنها غير محددة، وغير منضبطة في حين أو القواعد القانونية محددة.

1- التمييز بين القانون وغيره من القواعد الاجتماعية:

- والمسألة الثانية: إن الخروج عن قواعد المجاملات أو التقاليد لا يترتب عليه جزاء مادي ومنظم توقعه سلطة مختصة كما هو الحال في شأن القواعد القانونية. وإن كان الخروج عليها، مع ذلك يترتب الاستنكار والازدراء وهو جزاء معنوي لا يرقى إلى مرتبة الجزاء المادي المحدد لمخالفة القواعد القانونية، وتفسير ذلك أن القانون نشأ لتحقيق مصلحة أساسية في تحقيق النظام والاستقرار داخل المجتمع، لذا، يبدو جزاء مخالفة قواعد شديد القسوة يتناسب وأهمية المصلحة المقصودة، بعكس الحال في شأن قواعد المجاملات والتقاليد فقد نشأت لتأكيد الشعور العام بالجماعة بالتعاون، أو التضامن، لذا لا يستحق الخروج عليها توقيع جزاء مادي، ومنظم.
- ومع ذلك فإن قواعد المجاملات والتقاليد قد ترقى إلى مرتبة القواعد القانونية، وعندها يصبح جزاء مخالفتها، مادي ومنظم حيث تصبح- في الحقيقة- قاعدة قانونية ملزمة. بما في ذلك مثلا تدخل القانون في بعض الدول بقرض زي معين على النساء، أو بإطلاق اللقي، وكذا، القوانين الخاصة بمعاملة أعضاء السلك السياسي والدبلوماسي فهي في الأصل مجاملات دولية أصبحت ترقى إلى مرتبة القواعد القانونية في نطاق

- بل إن القضاء الفرنسي الحديث، قد أضيف على مجرد التعهد الشرفي وهو محض التزام أدبي، أو أخلاقي صبغة قانونية، فأدخله ضمن نطاق العقد، ورتب مسؤولية المتعهد بتنفيذ ما ورد في تعهده شريطة أن تكون عبارات التعهد محددة وواضحة. وتأكيداً لذلك وتفصيلاً له، رفضت محكمة النقض الفرنسية، حكم الاستئناف كونه لم يصف الإلزام على التعهد الذي قطعه الزوج على نفسه بالإففاق على مطلقة بعد الطلاق اعتباراً بأن حكم الاستئناف لا يستند إلى أساس من القانون.
- وفي دعوى أخرى حكم بأن "التعهد الشرفي يمتنع عن التزام قانوني برغم أن عبارات التعهد صيغت بأن المتعهد ينوي الالتزام اعتباراً بأنها مساوية تماماً للتحمل بالالتزام ما دام أن مضمون التعهد واضح ومحدد.
- وإجمالاً، انتهى القضاء الحديث بأن التعهد الشرفي، وهو محض التزام أدبي وأخلاقي، يمكن أن يرتقي بشروط معينة إلى مرتبة الالتزام القانوني، فتندمج قواعد الأخلاق بقواعد القانون.

ثانياً: القواعد القانونية والقواعد الدينية:

- اندمج الدين بالقانون في المجتمعات البدائية، فكانت أغلب القواعد القانونية مستمدة من الدين، وكانت سلطة القضاء في يد رجال الدين صم انفصل القانون عن الدين، بحيث استقل كل منهما بقواعد متميزة عن الأخرى.
- وحقيقة الأمر أن قواعد الدين أوسع نطاقاً من القواعد القانونية، فالأولى تنظم علاقة الإنسان بخالقه في أمور العقيدة، وعلاقته بنفسه فيما يتعلق بالفضائل، وعلاقته بغيره فيما يتصل بالمعاملات. بينما لا ينظم القانون - فيما رأينا - سوى علاقة الإنسان بغيره في المجتمع.. ولا شأن للقانون بعلاقة الإنسان بربه، ولا بعلاقته بنفسه. وبعبارة أخرى لا تشترك القواعد القانونية بالدين إلا في المعاملات. أي المسائل التي تنظم علاقات الفرد مع غيره.
- كما تتميز قواعد القانون عن قواعد الدين حتى في النطاق الذي يشتركان فيه، من حيث أن الجزاء في الأولى دنيوي حال، توقعه السلطة العامة عند الاقتضاء، وفي الثانية مؤجل إلى ما بعد الوفاة يوقعه الله، ما لم تندمج القاعدة الدينية بالقاعدة القانونية، فيصبح لها جزاءان، أحدهما في الدنيا، والآخر في الآخرة على النحو الذي انتهينا إليه آنفاً.

- ومن الجدير بالذكر أن الاختلاف بين قواعد القانون وقواعد الدين، لا يعني بالضرورة أنهما متعارضان، فأغلب الأفعال التي يحرمها القانون بما في ذلك القتل، والسرقة، وخيانة الأمانة، وعدم الوفاء بالعهد المقطوع، يحرمها الدين.
- كما أن بعض المجتمعات لا تزال تترك الدين تنظيم علاقات الأسرة، كما هو الحال في مصر، فقواعد الزواج، والطلاق، والحضانة، والرضاعة، والنفقة، وغيرها من مسائل الأسرة، تستمد جذورها من الدين.

ثالثاً: القواعد القانونية، ومبادئ الأخلاق:

- الأخلاق تعرف بأنها مجموعة من القواعد التي تحض على الخير، وتنهي عن الشر، وتهدف إلى تحقيق المثل الأعلى لخير الإنسانية، بما في ذلك الوفاء بالعهد ومساعدة الضعفاء، والنهي عن الكذب، وعدم الاعتداء على الغير.. الخ.
- وتتفق قواعد الأخلاق مع القواعد القانونية من حيث أنهما ينظمان السلوك الاجتماعي للأفراد، كما أن الأولى، كالثانية ملزمة تقترن بجزاء يوقع على من يخالفها إلا أنهما فيما عدا ذلك مختلفان من حيث الغاية، وطبيعة الجزاء، والنطاق، ومدى والوضوح والتحديد على النحو الآتي بيانه:
- أ- من حيث الغاية:
- تختلف قواعد القانون عن قواعد الأخلاق من حيث الغاية التي تهدف إليها: فالقانون فيما رأينا يهدف إلى النظام والاستقرار للمجتمع، بينما الأخلاق مثالية تهدف إلى الكمال فتحض على الفضائل، وتنفر من ارتكاب الرذائل. لذا، فالأخلاق تتخذ من الشخص المثالي نموذجاً لقواعدها، فيما تكتفي القواعد القانونية بمعيار الشخص العادي.

- ب - من حيث نطاق كل منهما:
- تعد قواعد الأخلاق، أوسع نطاقاً من قواعد القانون: فالأولى تشمل أعمال الناس الباطنة (النية، أو الضمير) والظاهرة "السلوك" على السواء. بينما لا يتهم القانون إلا بالسلوك الاجتماعي أو علاقة الإنسان بغيره. وعلى ذلك، فثمة قواعد أخلاقية لا شأن للقانون بها مثل البخل، والحق، والنميمة أو الحسد. وثمة قواعد قانونية لا دخل لها بالأخلاق إطلاقاً بما في ذلك تشريعات الضرائب، وقواعد التنظيم السياسي للدولة، وقوانين قيد المواليد والوفيات والشهر العقاري.. إلخ.
 - وفضلاً عن ذلك، فالقانون يتعارض مع مبادئ الأخلاق في بعض المسائل لاعتبارات تتعلق بالمصلحة العامة. ومن ذلك مثلاً، أن الدين طبقاً لمبادئ الأخلاق لا يبرأ إلا بالوفاء أو بالإبراء، بينما لا يكون للدائن - في القانون - الحق في مطالبة المدين بالدين إذا مضت خمس عشرة سنة من تاريخ استحقاقه.
 - كما أن القانون يحول الغضب في حيازة العقارات لمدة معينة إلى حق، بما يتعارض مع مبادئ الأخلاق.

- ج- من حيث الوضوح، أو التحديد:
- تتميز قواعد القانون بالوضوح والتحديد ليسهل معرفتها، وتطبيقها. أما قواعد الأخلاق، فهي بطبيعتها تستعصي على التحديد، فهي مشاعر داخلية مستقرة في ضمير الأفراد، وبذا فهي نسبية تختلف من شخص لآخر، ومن مجتمع لآخر.
- د- من حيث الجزاء:
- لما كانت الأخلاق تهتم بما يمكن في النوايا، أو الضمير، فإن الجزاء المترتب على مخالفة قواعدنا نفسية، أو شخصية يتمثل في الشعور بالذنب، تأنيب الضمير. أما قواعد القانون، فالحققت منها إقامة نظام المجتمع، والمحافظة على استقراره، لذا فالجزاء المترتب على مخالفتها جزاء مادي، تتولى تطبيقه السلطة العامة المختصة عند الاقتضاء.

- وعلى الرغم من الاختلاف بين القواعد القانونية، وقواعد الأخلاق، فقد ذهب أستاذنا الدكتور/ أحمد الزقرد، إلى أن أغلب قواعد القانون، مصدرها الأخلاق بما في ذلك احترام العهد المقطوع، وتنفيذ الالتزام التعاقدى على وجه يتفق وشرع التعامل ومقتضبات حسن النية، وقاعدة أنه لا يجوز للإنسان أن يضر بغيره، ولا يجوز للإنسان أن يثرى على حساب الغير دون سبب وعدم جواز التعسف في استعمال الحق.
- كما أن القانون يبطل الاتفاقيات المنافية للأخلاق، بما في ذلك مثلاً أنه إذا كان محل الالتزام مخالفاً للنظام العام أو الآداب، كان العقد باطلاً- (م135 من القانون المدني)، وإذا كان سبب الالتزام مخالفاً للنظام العام، أو الآداب، كان العقد باطلاً (م136 من القانون المدني). وعلى هذا الأساس فإن الاتفاقات على المقامرة والرهان، أو على إقامة علاقات غير مشروعة تعتبر باطلة بطلاناً مطلقاً.
- وفي كل الحالات، فإن المشرع يستلهم في صياغة القواعد القانونية مبادئ الأخلاق. وكلما تطورت الإنسانية، ضافت الهوية بين القانون والأخلاق بأن تتحول القواعد الخلقة إلى قواعد قانونية.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

➤ توجد علاقة بين القانون والعلوم الاجتماعية الأخرى كالتاريخ والاقتصاد والفلسفة والاجتماع والاقتصاد، ذلك أن القانون يعد فرعاً من العلوم الإنسانية، لذلك توجد صلة وثيقة بينه وبين تلك العلوم، ولا غنى لدارس القانون من الإلمام بتلك الصلة.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

أولاً: علاقة القانون بالتاريخ:

- إن دراسة التاريخ من الأمور اللازمة لبحث الظواهر الاجتماعية، فهي من العلوم الاجتماعية بمنزلة معمل تجارب حقيقي وأهمية الطريقة التاريخية.
- فدراسة القانون أمر مسلم من الجميع ويكفي في هذا أن نقول إن العلم الحديث في القانون إنما ظهر بفضل المدرسة التاريخية التي أنشأها سافيني في منتصف القرن الماضي، والتي استطاعت، بفضل ما قامت به من أبحاث في ماضي القانون، أن تعطي نتائج ضخمة واسعة المدى وخاصة في دراسة القانون الروماني.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

- وتبدو أهمية الدراسة التاريخية للقانون فيما يلي:
- 1- أنها تساعد على بيان قابلية القانون للتطور، فتثبت استحالة اعتبار نظام قانوني معين أمراً مجمداً، صليداً، لا يقبل التغيير.
 - 2- أنها تلقي الضوء على نظم القانون الحالي التي يغلب أن تكون مستمدة- بطريق مباشر أو غير مباشر من قانون القرون الغابرة.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

- بل إن الإلمام بالماضي الحديث يمكن للفقيه أن يكون فكرة عما كان عليه الأمر في الماضي البعيد وعما سيكون عليه الأمر في المستقبل القريب. والفقيه في هذا الصدد كالجيولوجي فكما يستطيع الجيولوجي من خلال دراسته طبقات الأرض والحفريات أن يدرك مدى التغيرات التي أصابت الكرة الأرضية، فكذلك الفقيه يتيح له علمه بالماضي القريب جداً أن يكون فكرة عن النظم القانونية البعيدة جداً. وكما يتسنى للجيولوجي على فرض استمرار فعل القوى التي قامت بعملها في الماضي استمراراً متواصلاً لا انقطاع فيه، أن يتكهن بما يمكن أن يحدث في المستقبل من تغيرات فكذلك الفقيه يستطيع من خلال مشاهدته التطور المتصل في مسألة معينة أن يتنبأ بما سيؤول إليه أمر تلك المسألة في المستقبل القريب.
- 3- وهذا كما يفيد الفقيه الذي تتكون لديه بسبب دراسته التاريخية حصيلة غنية من الملاحظات والتأملات يفيد المشرع عند وضعه قواعد قانونية جديدة، إذ يستطيع في ضوء ما أفاده من الإلمام بماضي القانون أن يحدد السبيل الذي يسلكه حيال التشريع الجديد.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

- ثانياً: العلاقة بين القانون وعلم الاجتماع:
- لا شك في قيام صلة بين علم الاجتماع والقانون، فعلم الاجتماع هو ذلك العلم الذي يدرس الوقائع الاجتماعية من حيث أسبابها ونتائجها ويستخلص منها قوانين علمية فحواها أنه كلما توافرت شروط واحدة ترتبت نتائج واحدة.
 - وهناك صلة بين علم القانون وعلم الاجتماع مظهرها قيام علماء الاجتماع بأبحاث هامة في القانون وتسليم علماء القانون أن الدراسة القانونية يجب أن تكملها دراسة في علم الاجتماع، تدرس فيها القاعدة القانونية لا في قالبها المجرد باعتبارها مظهراً لإرادة الدولة، بل في تطبيقها الفعلي باعتبارها ظاهرة اجتماعية لها أسبابها وآثارها. ومن هنا نشأ علم الاجتماع القانوني الذي يدرس الظواهر في الجماعات القديمة تساعد على استخلاص قوانين عامة في التطور.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

- أما دراستها في الجماعات المعاصرة فيساعد على توجيه السياسة التشريعية فظاهرة زيادة عدد السكان مثلاً يمكن أن توجه المشرع إلى تنظيم النسل، كذلك ظاهرة ازدياد نسبة الطلاق قد تهيب بالمشرع إلى الحد من استعمال هذا الحق.
- إذن فإن معرفة الظواهر الاجتماعية أمر لازم للمشرع، حتى لا يكون ما يضعه من قواعد منبت الصلة عن الواقع، فإذا حدث ذلك كان النص القانوني بعيداً عن ما اتبعه الأفراد ولأصبح حبراً على ورق لأن القانون يكون حينئذ في واد والواقع الاجتماعي في واد آخر.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

ثالثاً: العلاقة بين القانون والاقتصاد:

- توجد صلة وثيقة بين القانون والاقتصاد، وغالباً ما يؤثر الفكر الاقتصادي السائد في مجتمع معين من المجتمعات على نظامه القانوني وتتفاوت تلك الصلة بحسب النظام الاقتصادي الذي تنتهجه وما إذا كان نظام الاقتصاد الحر أو الاشتراكي.
- فالدول الرأسمالية لا يتدخل فيها القانون بحسب الأصل إلا لحماية النشاط الفردي وبالقدر الضروري لهذه الحماية وأما في الدول الاشتراكية فإن المشرع يتدخل في مجالات عديدة تبعا لزيادة نشاط الدولة، وهو في تدخله كثيراً ما يرمي إلى حماية الطبقات الكادحة.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

- 1- القانون يؤثر في الاقتصاد ومن مظاهر ذلك:
 - 1- تدخل القانون - وخاصة إذا كان ذا نزعة اشتراكية في تنظيم الانتاج مستهدفا توفير السلع الضرورية وإعطائها الأولوية على غيرها.
 - 2- تدخل القانون في تنظيم الاستهلاك بالحد من استهلاك بعض السلع، وذلك برفع أسعارها أو بوضع حد أقصى لاستهلاك الفرد منها، ويحدث ذلك لمواجهة الأزمات الاقتصادية وخاصة في أعقاب الحروب.
 - 3- تدخل القانون في تنظيم التوزيع عن طريق رفع الأجور مستهدفا بذلك نقل قيمة من طبقة إلى أخرى.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

2- القانون يتأثر بالاقتصاد:

- فالقانون يتأثر بحجم النشاط الاقتصادي، ذلك أن اتباع نطاق هذا النشاط وتنوعه بفضل التقدم العلمي والتكنولوجي في شتى المجالات يحتم تدخل القانون لمواجهته وتنظيمه. ويؤدي ذلك إلى المزيد من القواعد القانونية، واستحداث فروع جديدة. ومن أمثلة ذلك ازدهار نشاط النقل الجوي الذي أدى إلى نشأة فرع جديد من فروع القانون هو القانون الجوي.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

- والقانون يتأثر أيضاً بنوع النظام الاقتصادي السائد: فلا يتصور بدهة في بلد يأخذ بالنظام الاشتراكي أن يصطبغ قانونه بالنزعة الفردية ولا بد من أن يعكس النظام الاقتصادي القائم ملامحه وسماته على القواعد القانونية ففي ظل النظام الاشتراكي الذي يسوده التوجيه الاقتصادي لم تعد حرية التعاقد مطلقة وتعرضت للكثير من القيود، فعرف القانون نظام العقد المفروض حيث يفرض القانون الالتزام ببيع سلع معينة، بل ويعتبر الامتناع عن بيعها جريمة معاقبا عليها، ونظام العقد الموجه حيث يقيد القانون حرية التعاقد بضرورة الحصول على ترخيص سابق من جهة الإدارة كما تتبدل المفاهيم القانونية للتوافق مع النظام الاشتراكي السائد، فلا تعود الملكية الفردية (مثلا) حقا مطلقا بل تتحول إلى وظيفة اجتماعية بالصيغة الجماعية.

- ومع ذلك فلا يمكن القول بأن الاقتصاد هو أساس القانون بصفة مطلقة، فهناك من القواعد ما لا يعتمد كثيرا على العوامل الاقتصادية بقدر ما يعتمد على القواعد الأخلاقية الدينية ومثالها نظام الأسرة والقواعد الخاصة بالزواج.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

ثالثاً: العلاقة بين القانون والسياسة:

- القانون والسياسة بينهما علاقة وثيقة، ويمكن تلخيص العلاقة بينهما في النقاط التالية:

- 1- السياسة تتعلق بصنع القرارات وتحديد الأهداف والخطط الاستراتيجية للحكومة والدولة، بينما القانون يحدد القواعد والإجراءات التي يجب اتباعها لتحقيق هذه الأهداف وتنفيذ هذه الخطط.
- 2- السياسة تتعلق بالمصالح العامة والمجتمعية، بينما القانون يحدد الحقوق والواجبات والمسؤوليات القانونية للأفراد والمؤسسات.
- 3- السياسة يمكن أن تؤثر على القانون من خلال تشريع قوانين جديدة أو تعديل القوانين القائمة، ويمكن أن يؤثر القانون على السياسة من خلال تحديد الإجراءات والقواعد التي يجب اتباعها لتحقيق الأهداف السياسية.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

- 4- السياسة والقانون يمكن أن يتعارضان في بعض الأحيان، حيث يمكن أن تتعارض القوانين مع الأهداف السياسية أو العكس، وفي هذه الحالات يجب إيجاد حلول وسط لتجنب الصراعات والتوترات.
- 5- القانون يحدد الإطار القانوني الذي يجب اتباعه في صنع القرارات السياسية، ويحدد الحدود التي يجب على الحكومة والدولة الالتزام بها في تحقيق الأهداف السياسية.
- وبشكل عام، يمكن القول إن القانون والسياسة يتعاونان معًا لتحقيق الأهداف السياسية والمجتمعية، ويمكن أن يؤثر كل منهما على الآخر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

رابعاً: العلاقة بين القانون والفلسفة:

العلاقة بين القانون والفلسفة هي موضوع معقد يتناوله علماء القانون والفلاسفة منذ فترة طويلة. يمكن تلخيص العلاقة بين القانون والفلسفة على النحو التالي:

1- الفلسفة والأسس الفلسفية للقانون: الفلسفة تتناول الأسئلة الأساسية حول الواقع والحقيقة والقيم والأخلاق. واحدة من مجالات الفلسفة هي فلسفة القانون، التي تناقش المفاهيم والأسس الفلسفية التي يستند إليها القانون. يسعى فلاسفة القانون إلى فهم طبيعة القانون وأصوله وغاياته وعلاقته بالعدالة والأخلاق.

2- الفلسفة والتأثير على القانون: يمكن أن تؤثر الأفكار الفلسفية على التشريع والتطور القانوني. فالفلاسفة قدموا نظريات ومفاهيم تتعلق بالعدالة والحقوق الأساسية والحرية والمسؤولية، وهذه الأفكار قد تشكل الأساس لصياغة القوانين وتطويرها.

2- علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى:

- 3- القانون والفلسفة السياسية: يتداخل القانون والفلسفة السياسية بشكل وثيق، حيث يناقش الفلاسفة السياسيون القضايا المتعلقة بالسلطة والحكم والعدالة والمجتمع. وتشكل الأفكار الفلسفية السياسية أساسًا لصياغة الدساتير والنظم القانونية وللمناقشات القانونية حول الحقوق والحريات والتوزيع العادل للثروة.
- 4- القانون والمناقشات الفلسفية: يتناول القانون مسائل عديدة تثير مناقشات فلسفية، مثل الحقوق والعدالة والأخلاق والمسؤولية. يعمل الفلاسفة على تحليل هذه المسائل وإثارة التساؤلات الأخلاقية والفلسفية حولها، وبالتالي يمكن أن تؤثر هذه المناقشات في تطور القانون وفهمه.

أهم المراجع الموصى بها:

- 1- د.أحمد السعيد الزقرد، المدخل للعلوم القانونية، الكتاب الأول، نظرية القانون، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، مصر، 2003/2002.
- 2- د.عمرو طه بدوي، المدخل لدراسة القانون، الكتاب الأول، نظرية القانون، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، 2008.
- 3- أحمد محمد الرفاعي، المدخل للعلوم القانونية، نظرية القانون، كلية الحقوق، جامعة بنها، مصر، 2008.



مجموعة جامعة
الجميع الذكية
للتعليم القابضة

MIDOCEAN
UNIVERSITY



Thank You

